



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire



جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

\*جامعة محمد بوضياف المسيلة\*

Université Mohammed Boudiaf M'Sila

كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية

دفتر الشروط للاستشارة رقم : 2025/28

# صيانة و تصلاح المباني الإدارية و البيدا غوجية

ملف الترشح

الاستشارة

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية

و أحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015

الهاتف/الفاكس: 035353050

# التصريح بالترشح



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة : كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد بن عبد الوهاب بالمنطقة

2/ موضوع الاستشارة: .....

3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفة عمومية مخصصة:

نعم       لا       أو

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص المعنية و كذا تسمياتها: .....

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد: .....

يتصرف:

باسمه و لحسابه.

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها.

1-4 / مرشح أو متعهد بمفرده:

.....  
تسمية الشركة: .....

عنوان الشركة: .....

.....  
الشكل القانوني: .....

.....  
مبلغ رأس المال الشركة: .....

.....  
رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك ( يوضح ) ( اشطب العبارات غير المفيدة): .....

2-4 / مرشح أو متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات

بالتضامن       تجمع بالشراكة

عدد أعضاء التجمع( بالأعداد وبالحروف):.....



تسمية التجمع:.....

تقديم أعضاء التجمع( يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة بخطه على الأعضاء الآخرين أن يملأ هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسليلي لكل عضو):.....

1/ اسم الشركة:.....

عنوان الشركة:.....

الشكل القانوني للشركة :.....

مبلغ رأس المال الشركة :.....

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك ( يوضح ) (أشطب العبارات غير المقيدة):.....

الشركة وكيل للجمع؟ :  
 نعم       لا

أعضاء التجمع :

يحضون العرض بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك .

يعطون توكيلا لأحد أعضاء التجمع ، المعين بصفة وكيل ، طبقا لاتفاق التجمع الذي يرفق العرض ، لإمضاء بأسمائهم وลงサهم ، عرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على العقد ( إشطب العبارات غير المقيدة ) بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع تحديد رقم الحصة أو الشخص المعنية، عند الاقتضاء:.....

## 5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو منع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،

- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف من النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات،

- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية،

- لقيامه بتصریح كاذب،

- لكونه مسجلا في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها،



- لكونه مسجلا في قائمة المعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية
- لكونه مسجلا في البطاقة الوطنية لمتركي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة لتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة،
- لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي.
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،
- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، و تجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،
- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

نعم  أو  لا

في حالة النفي (وضح ذلك) :

يصرح المرشح أو المعهد أنه:

- ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيحته للسابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في حال ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السابقات القضائية . في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.
- مسجل في السجل التجاري أو سجل الصناعات التقليدية و الحرف، فيما يخص الحرفيين الفنانين أو له البطاقة المهنية للحرفي، ويخص موضوع الصفة العمومية ، تحت رقم : .....، بتاريخ:.....، أصدره.....،

حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي : .....

الصادر عن .....، بتاريخ .....، بالنسبة للمؤسسات الجزائرية  
والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر ،

يصرح المرشح أو المعهد انه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا  أو  نعم

في حالة الإيجاب : (أذكر طبيعة هذه الامتيازات و/أو الرهون الحيازية و/أو الرهون العقارية و أرفق هذا التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة) : .....

يصرح المرشح أو المعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة تطبيقا لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جانفي الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة، او تطبيقا لكل إجراء آخر مماثل.

لا  أو  نعم

في حالة الإيجاب : (وضح سبب الإدانة والعقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع انه يمتلك القدرات **الضرورية لتنفيذ العقد** و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).



يصرح المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة وأو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

لا  أو  نعم

في حالة الإيجاب : ( اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة و رقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها ) :

الشركة حققت خلال .....  
أذكر الفترة المعترضة ( متوسط رقم أعمال .....  
سنوي : .....  
لهم علاقة بموضوع العقد أو الحصة ( .....  
وخارج الرسوم ) والذي من بينه .....  
أشطب العبارات غير المفيدة ) .

ينوي المرشح أو المتعهد تقديم في عرضه مناول:

لا  أو  نعم

في حالة الإيجاب يملئ النموذج المرفق بالملحق الخامس لهذا القرار.

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق

عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ

18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات، المعدل والتمم.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم و لقب و صفة الممضى
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

#### للحظات هامة:



- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة
- كل الخانات المناسبة يجب أن تصل إلى التصريح واحد للتحصين
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتحصين
- في حالة التحصين، يقدم تصريح لكل جماعة
- يقدم تصريح لكل بديل.
- يقدم تصريح واحد لمجمل الاسعار الاختيارية.
- عندما يكون المرشح او المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسات الفردية.

## التصريح بالزيارة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة : كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة محمد بوضياف بالمسيلة.



2/ موضوع الصفقة العمومية :

3/ تقديم المرشح أو المعهد:

لقب واسم و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

..... ، يتصرف:

باسمه و لحسابه.

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها.

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك يوضح اشطب العبارات غير المفيدة:

..... 4/ تصريح المرشح أو المعهد:

- أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلي عنـي، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أو عـون عموميين.  
 لا  نعم

في حالة الإيجاب وضع طبيعة هذه المتابعـات، و القرار المتـخذ أرفـق نسـخـة من الحكم).

- ألتـزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو منـاورة ترمـي إلى تسـهـيل أو تـفضـيل درـاسـة عـرضـي على حـساب المنـافـسة التـزـيهـة.

- ألتـزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو منـاورـات ترمـي إلى تقـلـيم وـعد لـعـون عـومـي بـمنـح أو تـخصـيص، بـصـفـة مـباـشـة أو غـير مـباـشـة، إـما لـنـفـسـه أو لـكـيان آخر، مـكـافـأـة أو اـمـتـيـاز مـهـما كـانـت طـبـيـعـةـهـ، بـمـنـاسـبـةـ تـحـضـيرـ صـفـقـةـ عـمـومـيـةـ أو مـلـحقـ أو تـفاـوـضـ بشـانـ ذـلـكـ او إـبـرـامـهـ او تـنـفـيـذـهـ او مـراـقبـتهـ.

- أصرح أي على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام صفقة عمومية أو ملحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعى، لا سيما فسخ أو إلغاء العقد أو الملحق المعنى، و تسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر المؤرخ رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

..... في ..... حرر بـ:

**إمضاء المرشح أو المتعهد**

(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

**ملاحظات هامة:**



- عندما يكون المرشح او المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسات الفردية.

- في حالة التحصيص ، يكفي تصريح واحد لكل الحصص . يجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 02 من هذا التصريح .

- في حالة المناولة ، يقدم كل متداول التصريح الخاص به.


**بوضيف**

**الوزير**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

الأمانة العامة

الاستشارة رقم: 2025/28

## صيانة و تصلاح المباني الإدارية و البيدا غوجية

### العرض التقني

طبقا لأحكام المواد 17-18-112 من القانون رقم: 23-18 المؤرخ في 18 محرم عام 1445هـ الموافق لـ 05 غشت أوت 2023 ، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية .

هاتف/فاكس: 035353050/.

## كشف المعلومات



1. الاسم الاجتماعي : .....
2. عنوان المقر الاجتماعي : .....
3. عنوان الفروع , الوكالات, الورشات: .....
4. اسم القب, جنسية المسير أو مسيري المؤسسة : .....
5. الصفة القانونية للمؤسسة : .....
6. تاريخ الإنشاء (سجل التجاري) : .....
7. استخلاف من (إن وجد) : .....
8. الجنسية و بلد التسجيل: .....
9. رأس المال الاجتماعي : .....
10. رأس المال الحر : .....
11. المتعاملين الرئيسيين ( الاسم , تاريخ الميلاد , الجنسية , النوعية , الشهادة , العنوان): .....
  
12. المشاركة في المؤسسة -أذكر الهيئات والأخذ بالمشاركات : .....
13. المشاركة في المؤسسة : .....
14. النشاط الرئيسي : .....
15. النشاط الثانوي : .....
16. نسبة النشاط الرئيسي/النشاط الثانوي : .....
17. الحصيلة الصافية لحسابات الاستغلال للسنوات الثلاث الأخيرة : .....
18. التخصيص أو النوعية التجربة في الميدان: .....
19. نوعية , مبلغ , حجم الأشغال المنجزة ( أو في طور الإنجاز): .....
20. بصفة متعامل متعاقد ثانوي ( أذكر الإسم المتعامل المتعاقد الرئيسي ) : .....
  
21. رقم الهاتف: .....
22. الفاكس: .....

حرر بـ.....في :

قرئ و قبل من طرف المتعهد

## **التصريح بالكتاب**



## ١/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة : كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة  
اسم و لقب و صفة الممضى على العقد : - عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

2/ تقديم المتعهد و تعيين الوكيل، في حالة التجمع :

تعين: المتعهد) إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح

متعهد بمفرد

نسمة الشركة:

**متحف تجمع مؤقت لمؤسسات :**  **بالتعاون :**  **بالمشاركة :**

..... تسمية كا، شركة - عضو في التجمع:

..... تسمية كل شركة - عضو في التجمع: ..... -

..... /1 ..... -

..... /2 ..... -

..... /3 ..... -

..... تسمية التجمع: ..... -

..... تعين وكيل التجمع: ..... -

..... يعين أعضاء التجمع رئيس التجمع الأتي: ..... -

3 / موضوع التصريح بالأكتاب:

## موضع العقد :

الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد : كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار صفقة عمومية مخصصة:

• 100 •

في حالة الإيجاب:



اذكر أرقام الحصص المعنية و كذا تسمياتها : .....

عرض أصلي

البدائل أو البديل الآتية (توصف البديل دون ذكر مبالغها): .....

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها): .....

#### ٤ / التزام المتعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للعقد المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

الممضي

يلتزم، بناء على عرضه وحسابه،

تسمية الشركة: .....

عنوان الشركة: .....

الشكل القانوني للشركة : .....

مبلغ رأس المال الشركة: .....

رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (أشطب العبارات غير المقيدة): .....

لقب واسم و الجنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد: .....

يلزم الشركة، بناء على عرضها

..... تسمية الشركة: .....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:



لقب واسم و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد: .....

كل أعضاء التجمع يلتزمون، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يعلا هذه الفقرة . يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

..... تسمية الشركة : .....

عنوان الشركة: .....

الشكل القانوني للشركة: .....

مبلغ رأس المال الشركة: .....

لقب واسم و الجنسية وتاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد: .....

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الشخص المعنية، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....	.....
.....	.....
.....	.....

تسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض المنصوص عليها في الملحق رقم 04 من هذا القرار و في أجل ( بالإعداد وبالحروف ) .....

ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ : حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط ، يربطني هذا الالتزام خلال فترة صلاحية العرض .

#### 5 / إمضاء العرض من طرف المعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 - 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات .

اسم و لقب و صفة المممضى	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

#### 6 / قرار المصلحة المتعاقدة:

- هذا العرض .....

حرر بـ: ..... في : .....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:



- عندما يكون المرشح او المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسة الفردية

مذكرة تقنية تبريرية



- |                    |                              |                             |
|--------------------|------------------------------|-----------------------------|
| نوعية النشاط :     | تأهيل المؤسسة : الدرجة ..... | رقم و تاريخ السجل التجاري : |
| رموز النشاط :      | نوعية النشاط :               | عنوان المؤسسة :             |
| رأسمال الشركة :    | نوعية النشاط :               | اسم المؤسسة :               |
| التعريف بالمؤسسة : | نوعية النشاط :               |                             |

- وسائل الإنجاز للمؤسسة :
    - الوسائل المادية : وسائل ذات بطاقة رمادية :
      - ..... 01- رقم التسجيل : ..... 02- رقم التسجيل : ..... 03- رقم التسجيل : ..... 04- رقم التسجيل : ..... 05- رقم التسجيل : ..... 06- رقم التسجيل :

- الوسائل البشرية :

<u>التاريخ</u> <u>الانتساب</u>	<u>الشخص</u>	<u>الاسم</u> و <u>اللقب</u>	<u>الشهادة</u>
			المهندس
			تقني سامي
			مسير الأشغال

عدد العمال المهنئين المصرح بهم الموجهين للورشة:

• المراجع المهنية :

عدد المشاريع :

المبلغ الإجمالي للمشاريع : .....دج.



.....فی.....ب.....حرر

المتعهد

رئاسة الأشغال

المشروع / صيانة و تصلیح المباني الاداریة والبیداگوجیة



مدة الاتجار ..... ١٣

الرقم	التعيين	الشهر	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
1														
2														
3														
4														
5														
6														
7														
8														
9														
10														

ملاحظة :

يجب رسم خط للمدة المقترنة ( - ) .

..... في : ..... حرر بـ :

( اسم و صفة الموقع و ختم المتعهد )

**المادة الأولى "مضمون دفتر الشروط":**

يهدف دفتر الشروط إلى توضيح كيفية المشاركة في الاستشارة الخاصة بـ:  
**صيانة وتصليح المبني الإدارية والبيداغوجية**

**المادة الثانية "شروط المشاركة":**

طبقاً لأحكام المادتين 17 و 18 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، الاستشارة موجهة للمؤسسات التي تحوز على سجل تجاري في مجال موضوع الاستشارة صيانة وتصليح المبني الإدارية والبيداغوجية.

**المادة الثالثة "سحب دفتر الشروط":**

طبقاً لأحكام المادة 63 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، على المؤسسات الراغبة في المشاركة الاستشارة سحب دفتر الشروط من الموقع الإلكتروني الرسمي لكلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية.

الموقع الإلكتروني الرسمي لكلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية: <http://www.univ-msila.dz/site/shs-ar/>

**ملاحظة:**

- يجب أن يسحب دفتر الشروط من طرف المرشح أو المتعهد أو من طرف ممثليهما المعينين لذلك، و يجب أن يسحب دفتر الشروط في إطار تجمع مؤقت للمؤسسات، من طرف الوكيل أو ممثله المعين لذلك، إلا إذا تم الاتفاق على خلاف ذلك في اتفاقية التجمع.
- يجب على كل العارضين أو ممثليهم المعينين لذلك الذين سحبوا دفتر الشروط من الموقع الإلكتروني الرسمي التقرب إلى مصالح كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية للختام و الإمضاء في سجل السحب الطابق الأول، مكتب رقم 761.
- ندعو العارضين إلى حضور الجلسة العلمية لفتح الأظرفة التقنية والمالية بقاعة الاجتماعات لكلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية.
- يمكن للمصلحة المتعاقدة، قبل انقضاء أجل إيداع العروض، أن تقوم بإجراء تغييرات أو تعديلات على ملف الاستشارة بمبادرة منها أو نتيجة طلب استفسار قدم لها، وفي هذه الحالة يجب على المصلحة المتعاقدة أن تبلغ كل المرشحين الذين قاماً بسحب دفتر الشروط بهذه التعديلات.

**المادة الرابعة "محتوى الاستشارة":**

طبقاً للمادة 43 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023 ، يحدد القواعد العامة المنطبقة على الصفقات العمومية ، و لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام تشمل الاستشارة على ملف الترشح و عرض تقني و عرض مالي و يوضع ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي في أطرافه منفصله و مقلله بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع الاستشارة و موضوعه و تتضمن عبارة " ملف الترشح" او " العرض التقني" او " العرض المالي" حسب الحاله وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقلل بإحكام و يحمل العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض.



- 1- التصريح بالترشح: مملوء حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات، ممضي ومؤرخ.
- 2- التصريح بالنزاهة: مملوء حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات، ممضي و مختوم ومؤرخ.
- 3- القانون الأساسي للشركات: شخص معنوي (نسخة).
- 4- الوثائق التي تتعلق بالتفويضات: التي تسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة.
- 5- كشوف الضرائب: بكل الرسوم والضرائب صادرة منذ أقل من ثلاثة (03) أشهر مصفاة أو مجدولة (نسخة).
- 6- شهادة أداء المستحقات الجبائية وشبه الجبائية: CACOBATH - CASNOS - شهادة صالحة عند تاريخ فتح الأظرفة (نسخة).
- 7- السجل التجاري أو السجل التجاري الإلكتروني: (نسخة).
- 8- شهادة تثبت الإيداع القانوني للحسابات الاجتماعية: للسنة الجارية (آخر شهادة) بالنسبة للشخص المعنوي (نسخة).
- 9- رقم التعريف الجبائي: (نسخة).
- 10- رقم التعريف الإحصائي: (نسخة).
- 11- شهادة التصنيف والتأهيل المهنيين (نسخة)
- 12- المراجع المهنية: تبرر بشهادات حسن التنفيذ لـ 03 سنوات الأخيرة مضافة ومرقمة ومؤرخة مسلمة من طرف هيئة إدارية خاصة أو عمومية وتكون مماثلة لموضوع دفتر الشروط.
- 13- الوسائل البشرية: بالنسبة لشهادة مهندس أو ماستر أو ليسانس أو تقني سامي أو تقني في الهندسة المدنية تبرر بشهادات نجاح أو الدبلوم مع تقديم شهادة الانتساب لدى صندوق الضمان الاجتماعي صالح (CNAS) attestation . d'affiliation
- بالنسبة لمسير الأشغال فيتم أخذه بعين الاعتبار على أساس شهادة مضافة من طرف المعهد مع إرفاق شهادة الانتساب إلى CNAS.
- بالنسبة للعمال المهنيون فيتم احتساب العدد المصرح به لدى CACONATH- –CASNOS -CNAS
- 14- الوسائل المادية: تبرر بقائمة عتاد مفصلة للعتاد الثابت والمتحرك لسنة 2024 صادرة عند موافق، محضر قضائي ، خبير سيارات مصحوبة بشهادة التسجيل وشهادات التأمين سارية المفعول للعتاد المتحرك (نسخ).
- 15- كشف حول الهوية المصرفية «R.I.B» RELEVE D'IDENTITEBANCAIRE: (نسخة).

## 2- العرض التقني:

- 1- التصريح بالاكتتاب: مملوء حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات ممضي، مختوم ومؤرخ (بالنسبة للذكرى التقنية التبريرية تكون مضدية وتحمل ختم المشارك).
- 2- كل وثيقة تسمح بتقييم العرض التقني، مذكرة تقبيل تبريرية وكل وثيقة مطلوبة.
- 3- العرض التقني: يحمل ختم المشارك في كل الصفحات ويحتوي في آخر صفحته على العبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد.

## 3- العرض المالي:

- 1- رسالة التعهد: مملوءة حسب النموذج، مضدية، مختومة ومؤرخة.
- 2- جدول الأسعار الوحدوية: مملوء، مضدي و مختوم و مؤرخ.
- 3- تفصيل كمي و تقديرى: مملوء، مضدي و مختوم و مؤرخ.

### ملاحظات:

طبقاً لأحكام المادتين 43 و 44 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- يمكن للمصلحة المتعاقدة عند الضرورة أن تطلب وثائق أصلية من المتعهد حائز العقد.
- في حالة رفض المتعهد استكمال عرضه سوف يتم تطبيق القرار الوزاري المؤرخ في 19 ديسمبر 2015 المحدد لكيفيات الإقصاء من المشاركة في الصفقات العمومية.

## المادة الخامسة "الوثائق التي تسلم للمتعهد":

طبقاً لأحكام المادة 47 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يحتوي ملف الاستشارة، الذي يوضع تحت تصرف المتعهدين، على المعلومات و الوثائق الضرورية التي تمكّنهم من تقديم عروض مقبولة.

## المادة السادسة "كيفية تقديم العروض":

يوضع ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفه منفصلة، و مقلدة بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع الاستشارة و موضوعها و تتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" وتوضع هذه الأظرف في ظرف آخر مقلد بإحكام يحمل العبارة التالية :

إلى السيد: عميد كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية بجامعة محمد بوضياف - المسيلة

استشارة رقم: 2025/28

لمشروع: صيانة وتصليح المباني الإدارية و البيداغوجية

(لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف و تقييم العروض)

## المادة السابعة "التاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض":

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الأجل المحدد لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك، و تخبر المتعهدين بذلك بكل الوسائل.

- يتم إيداع العروض في اليوم الأخير من ~~أحد تجوير~~ العروض المحدد بـ 08 أيام إلى غاية الساعة الواحدة والنصف زوالاً (13:30س) ابتداء من تاريخ أول نشر للإعلان عن الاستشارة لدى كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية (مكتب رقم 761 الطابق الأول).

- يتم فتح الأظرفة المتعلقة بملف الترشح <sup>13</sup> والعروض التقنية والمالية في جلسة علنية خلال نفس الجلسة و يكون ذلك في نفس اليوم المحدد لإيداع العروض على ~~الساعة الثانية~~ زوالاً (14:00 س). بقاعة الاجتماعات لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية.

- إذا صادف تاريخ إيداع العروض أو فتح الأظرفة يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، تمدد مدة تحضير العروض إلى غاية يوم العمل الموالي.

تلغى العروض التي لم تتحترم فيها التدابير المنصوص عليها في هذه المادة، بالنسبة لتاريخ وساعة ومكان إيداع العروض وفتح الأظرفة.

#### المادة التاسعة "مهام لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض":

1-09/ حصة فتح الأظرفة: تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالمهام الآتية:

- تثبيت صحة تسجيل العروض على سجل خاص.
- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفة ملفات عروضهم مع توضيح المحتوى و المبالغ المقترحة والتخفيفات المحتملة.
- تعد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل عرض.
- توقع بالحروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة التي لا تكون محل طلب استكمال.
- تحرر محضراً أثناء انعقاد الجلسة يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرون.
- تدعى المتعهدين عند الاقتضاء كتابياً عن طريق المصلحة المتعاقدة إلى استكمال عروضهم التقنية تحت طائلة رفض عروضهم بالوثائق الناقصة أو الغير كاملة المطلوبة باستثناء المذكرة التقنية التبريرية في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة، و مهما يكن من أمر، فإنه تستثنى من طلب الاستكمال كل الوثائق الصادرة عن المتعهد و المتعلقة بتقييم العروض.
- تقترح على المصلحة المتعاقدة عند الاقتضاء في المحضر إعلان عدم جدواً أثناء جلسة فتح الأظرفة بسبب عدم استلام أي عرض.
- ترجع عن طريق المصلحة المتعاقدة الأظرفة الغير مفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين عند الاقتضاء.
- تحرر لجنة فتح الأظرفة عند الاقتضاء محضراً بعدم جدواً العملية يوقعه الأعضاء الحاضرون.

#### 2-09/ حصة تقييم العروض:

تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالمهام التالية:

- إقصاء العروض الغير مطابقة لمحتوى دفتر الشروط.
- تعمل على تحليل العروض الباقي في مرحلتين على أساس المعايير والمنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط.
- في المرحلة الأولى تقوم بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا المنصوص عنها في دفتر الشروط.

- في المرحلة الثانية تقوم بدراسة العروض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولي تقنياً مع مراعاة التخفيضات المحتملة في عروضهم.
- تقوم طبقاً لدفتر الشروط بانتقاء أقل عرض مالي من بين العروض المؤهلة تقنياً.
- تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقيد إذا ثبتت أن بعض ممارسات المتعهد تشكل تعسفاً في وضعية هيمنة على السوق أو قد تتسبب في إخلال المنافسة.
- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعامل الاقتصادي المختار مؤقتاً، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي يبدو منخفضاً بشكل غير عادي بالسبة لمرجع الأسعار، تطلب منه عن طريق المصلحة المتعاقدة كتابياً التبريرات والتوضيحات التي تراها ملائمة، وبعد التحقق من التبريرات المقدمة تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض إذا أقرت أن جواب المتعهد غير مبرر من الناحية الاقتصادية بقرار معلم.
- إذا أقرت أن العرض المالي للمتعامل الاقتصادي المختار مؤقتاً، مبالغ فيه بالنسبة لمرجع الأسعار، تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض، وترفض المصلحة المتعاقدة هذا العرض بمقرر معلم. و يكون بمقرر معلم.

#### المادة العاشرة "حالات الأقصاء من المشاركة":

يقصى بشكل مؤقت أو نهائي من المشاركة في الصفقات العمومية، المتعاملين الاقتصاديين:

- الذين رفضوا استكمال عروضهم أو تنازلوا عن تنفيذ صفة عمومية قبل نفاذ آجال صلاحية العروض، بدون سبب مبرر.
- الذين هم في حالة الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
- الذين هم محل إجراء عملية الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
- الذين كانوا محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقتضي فيه، بسبب مخالفة تمس بنزاهتهم المهنية.
- الذين لا يستوفون واجباتهم الجبائية و شبه الجبائية.
- الذين لا يستوفون الإبداع القانوني لحسابات شركاتهم.
- الذين قاموا بتصریح كاذب.
- المسجلون في قائمة المؤسسات المخالفة بالتزاماتها بعدما كانوا محل مقررات الفسخ تحت مسؤوليتهم من أصحاب المشاريع.
- المسجلون في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- المسجلون في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش والمخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجبائية والجمارك والتجارة.
- الذين كانوا محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي.
- الذين أخلوا بالتزاماتهم المنصوص عليها في النصوص القانونية و التشريع المعمول به في مجال تنظيم الصفقات العمومية.

#### المادة الحادية عشر "حالات الغاء العروض":

- إذا كان جدول الأسعار الوحدوي غير مملوء بالأحرف (كلياً أو جزئياً).
- في حالة وجود تشطيب، حشو، أو حمو و إعادة الكتابة في جدول الأسعار الوحدوية.
- غياب وثيقة أو عدة وثائق تتعلق بتقييم المتعهد أو كانت منتهية الصلاحية يوم فتح الأظرفة.
- عدم وجود عبارة "قرئ و قبل" مكتوبة بخط اليد في آخر صفحة لدفتر الشروط التقني أو غياب العرض التقني للمتعهد.
- كل عرض مالي لم يقترح سعر وحدوي لنفس البند في التفصيل الكمي والتقييري و جدول الأسعار الوحدوية.

- عدم ملئ أو إمضاء أو ختم رسالة ~~التعهد من طرف المتعهد~~، تصريح بالترشح، تصريح بالزيارة، التصريح بالاكتتاب.

#### المادة الثانية عشر "تصحيح الأخطاء":

عند التحقق من مطابقة العروض المالية لملف الاستشارة تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بتصحيح الأخطاء الحسابية المحتملة، و هذه الأخطاء تصحيح بالطريقة التالية:

- عند وجود اختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام و السعر الوحدوي بالأحرف في جدول الأسعار الوحدوية يؤخذ بعين الاعتبار السعر الوحدوي بالأحرف.
- عندما يوجد اختلاف بين السعر الوحدوي في التفصيل الكمي والتقديري و السعر الوحدوي في جدول الأسعار الوحدوية فإن السعر الوحدوي المدون في جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف هو الذي يؤخذ بعين الاعتبار.
- عندما يوجد اختلاف بين المبلغ المدون في مادة من مواد التفصيل الكمي و التقديري و المبلغ الإجمالي المتحصل عليه عن طريق ضرب السعر الوحدوي في الكمية للمادة المعينة من نفس الكشف فإن السعر الوحدوي هو الذي يؤخذ بعين الاعتبار، و يتم بعدها تصحيح الأخطاء الحسابية.

#### المادة الثالثة عشر "مدة تحضير العروض":

طبقاً للمادة 76 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أكتوبر 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية و لأحكام المادة 66 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام(تحدد مدة تحضير العروض بـ : 08 أيام استناد إلى تاريخ أول نشر الإعلان عن الاستشارة .

#### المادة الرابعة عشر "مدة صلاحية العروض":

طبقاً للمادة 76 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أكتوبر 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية يبقى المتعهدين ملزمين بعروضهم مدة تسعين يوماً + مدة تحضير العروض ابتداء من تاريخ جلسة فتح الأظرفة.

#### المادة الخامسة عشر "تمديد مدة صلاحية العروض":

طبقاً لأحكام المادة 99 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يمكن للمصلحة المتعاقدة ،في حالة ما إذا لم يكن في استطاعتها منح العقد و تبلغها قبل انقضاء آجال صلاحية العروض ،تمديدها بعد موافقة المتعهدين المعنيين.

وفي حالة المؤسسة الحائزة على الاستشارة تمدد آجال صلاحية العروض تلقائياً بـ (01) شهر إضافي.

## المادة السادسة عشر "اختيار المتعامل المتعاقد":

- طبقاً لأحكام المادة 52 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، لا يمكن للمصلحة المتعاقدة منح الاستشارة إلا لمعامل اقتصادي أو أكثر قادر على تقييدها ولم يحصل لتدبير الإقصاء.
- طبقاً لأحكام المادة 53 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تستند المصلحة المتعاقدة لاختيار أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية إلى عدة معايير، و ذلك على مرحلتين:

### المرحلة الأولى :

تقوم لجنة فتح الأظرفه وتقييم العروض في المرحلة الأولى بالترتيب التقني للعروض التي تتحصل على العلامة المنصوص عليها في دفتر الشروط على أساس المعايير التالية:

العلامة 50 موزعة كما يلي :

- 1 - منهج التنقيط
  - أ- تنقيط الملف التقني (100 نقطة)
- يتم التقييم التقني للعروض وفقاً للمعايير التالية :

الرقم	المعيار	العلامة
01	الوسائل المادية	10
02	الوسائل البشرية	10
03	المراجع المهنية	40
04	التصنيف المهني	10
05	مدة الإنجاز	30
المجموع		100 نقطة

/ الوسائل المادية (10 نقاط): موزعة حسب الجدول الآتي:

الوسائل المادية	العدد	النقطة الممنوحة لكل آلية	العلامة الكلية
شاحنة قلابة	1	5	5
ناقلة دامبار	1	5	5
المجموع			10

تبرر بقائمة عتاد مفصلة للعتاد الثابت والمتحرك لسنة 2024 لإنجاز المشروع صادرة عند موثق ، محضر قضائي، خبير سيارات مصحوبة بشهادة التسجيل وشهادات التأمين + بطاقات رمادية سارية المفعول للعتاد المتحرك.



الوسائل البشرية	العدد	التنقيط	ملاحظة
مهندس او ماستر او او ليسانس او تقني سامي او تقني في الهندسة المدنية	1	2	مهندسو اى ماستر او ليسانس او تقني سامي او تقني في الهندسة المدنية
مسير اشغال	1	2	
عمال مهنيون	6	6	نقطة لكل عامل
المجموع			10

- مهندس او ماستر او ليسانس او تقني سامي او تقني في الهندسة المدنية يبرر بالدبلوم او شهادة نجاح في الاختصاص + شهادة

CNAS الانتساب

- العمال المهنيون واحد نقطة لكل عامل مبرر بشهادة CASNOS او CNAS .

- مسیر اشغال يبرر بوثيقة مضادة من طرف المعهد + CNAS.

### 3/ المراجع المهنية [40 نقطتين]

المعهد الذي يقدم أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة ومماثلة لموضوع الاستشارة (لثلاث سنوات الأخيرة ) يتحصل على العلامة الفصوى (40) نقطة

بشرط أن تكون شهادات الإنجاز المقدمة من طرف المعهد :

مج 1 \* 40

----- ع -----

مج

- تحمل رقم التسجيل لدى صاحب المشروع وممضية من طرف الأمر بالصرف.

- أن تحتوي على المبلغ المالي للمشروع و سنة الإنجاز.

تحسب علامة المراجع المهنية للمتعهدين حسب الصيغة التالية:

مج 1: مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة للمتعهد.

مج : أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة المقترحة للمتعهد ( المتحصل على العلامة الفصوى 40 نقطة)

### 4/ التصنيف المهني [10 نقاط]

- يكون التنقيط حسب درجة شهادة التأهيل والتصنيف المهنيين في ميدان البناء ويكون حسب الجدول التالي :

درجة التصنيف	نشاط رئيسي	التنقيط
01	05	
02 الى 04	10	



أدنى مدة انجاز مقترحة من طرف العارضين

$$ع = 30x$$

مدة الإنجاز المقترحة من طرف العارض المعني

في حالة عدم التصريح بمدة التنفيذ أو كانت مدة التنفيذ المقترحة خارج مدة التنفيذ الإدارية تمنح للعارض العلامة صفر (00)، وفي حالة حصوله على الاستشارة يلتزم بمدة التنفيذ الإدارية.

### المرحلة الثانية: العروض المالية:

#### 1 - التأهيل التقني :

تقوم لجنة فتح الأظرفه وتقيم العروض بدراسة العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنياً طبقاً لدفتر الشروط.

- مجموع نقاط الملف التقني: (100) نقطة .

لدراسة العرض المالي يجب الحصول على الأقل على نقطة 65 من 100 في العرض التقني.

كل عرض تحصل على علامة أقل من 65 / 100 نقطة يلغى عرضه ولا يؤخذ بعين الاعتبار.

#### 2 - الجانب المالي:

- تقوم لجنة فتح الأظرفه وتقيم العروض بدراسة العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنياً طبقاً لدفتر الشروط.

يتم ترتيب العروض المالية للمؤهلين تقنياً ترتيباً تصاعدياً من الأقل ثمناً إلى الأكبر ثمناً.

#### 3- اختيار العارض : تمنح الاستشارة للعارض الذي قدم أقل عرض مالي من بين العروض المؤهلين تقنياً ؛

أما :

- في حالة تساوي عرضين ماليين تمنح الاستشارة للعارض الذي تحصل على أعلى نقطة تقنياً.

- في حالة تساوي عرضين ماليين وكذا التساوي في النقطة التقنية، تمنح الاستشارة للعارض الذي قدم أقل مدة تنفيذ.

- و في حالة التساوي في العرضين الماليين وكذا التساوي في النقطة التقنية و التساوي في مدة التنفيذ فإنه يعاد الإجراء من جديد.

### المادة السابعة عشرة: رزنامة إنجاز الأشغال :

- يجب على المتعهد تقديم اقتراح رزنامة إنجاز الأشغال مضافة و مختومة وفقاً للنموذج المرفق في كل الحالات قبل إمضاء العقد.



- في حالة عدم تقديم اقتراح رزنامة الإشعار، فإنه يتم تحديدها لاحقاً توافقياً مع المصلحة المتعاقدة حسب مدة الانجاز المقترحة من طرف المتعهد

**المادة الثامنة عشر: عدم جدوى إجراء الاستشارة:**

طبقاً للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام، يعلن عدم جدوى إجراء الاستشارة في الحالات التالية:

- لا يتم استلام أي عرض.
- لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع الاستشارة وللمحتوى دفتر الشروط.
- لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

**المادة التاسعة عشر "الإجراءات المتخذة بعد إعلان عدم الجدوى للمرة الثانية":**

تستشير المصلحة المتعاقدة المؤسسات التي شاركت في الاستشارة بر رسالة استشارة وبنفس دفتر الشروط باستثناء الأحكام الخاصة بالاستشارة، ويمكن للمصلحة المتعاقدة تقليص مدة تحضير العروض.

- » إذا قررت المصلحة المتعاقدة استشارة مؤسسات لم تشارك في الاستشارة فإنه يجب عليها نشر إعلان الاستشارة حسب الأشكال المنصوص عليها في هذا المرسوم، و تستعمل المصلحة المتعاقدة نفس دفتر الشروط باستثناء الأحكام الخاصة بالاستشارة.
- » إذا تحمّل على المصلحة المتعاقدة تعديل بعض أحكام دفتر الشروط التي تمس بشروط المنافسة، فإنه يجب عليها إطلاق استشارة جديدة.

**المادة عشرون : الإلغاء و التنازل عن إجراءات الدعوة للمنافسة :**

طبقاً لأحكام المواد 49 و 50 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية

- عندما يتعلق بالصالح العام يمكن للمصلحة المتعاقدة أثناء مراحل إبرام العقد إعلان إلغاء الإجراء أو إلغاء المنح المؤقت للاستشارة.
- إذا تنازل حائز العقد قبل تبليغه، أو رفض استلام إشعار بتبليغ العقد، فإن المصلحة المتعاقدة توافق تقييم العروض الباقيه بعد إلغاء المنح المؤقت، مع مراعاة مبدأ حرية المنافسة ومتطلبات اختيار أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية، وأحكام القسم الثاني من الفصل الأول من الباب الرابع المتعلق بالأسعار من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية.

## المادة الواحد و العشرون: المنح المؤقت للاستشارة:

طبقاً لنص المادة 46 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 أوت 2023 ، يحدد القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية ، وطبقاً للمادة 165 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام يتم الإعلان عن المنح المؤقت للعقد في نفس الأماكن التي نشر فيها الإعلان عن الاستشارة، مع تحديد السعر وآجال الإنجاز و نتائج تقييم العروض التقنية و المالية وكل العناصر التي سمحت باختيار حائز العقد مؤقتاً ، مع إدراج رقمي التعريف الجبائي للمصلحة المتعاقدة والمتعامل المتعاقد.

وطبقاً للمادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام تدعى المصلحة المتعاقدة في إعلان المنح المؤقت ، المتعهدين الراغبين في الإطلاع على النتائج المفصلة لتقييم ترشيحاتهم و عروضهم التقنية و المالية ، الاتصال بمصالحها في أجل أقصاه 03 أيام إبتداءً من اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت للاستشارة لتلبيتهم هذه النتائج كتابياً.

## المادة الثانية والعشرون "الطعون":

طبقاً لأحكام المادة 56 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به يمكن للمتعهد الذي يحتاج على المنح المؤقت للعقد أو إلغائه أو إعلان عدم جدوى أو إلغاء الإجراء، في إطار الاستشارة أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الطعون على مستوى الأمانة العامة للجامعة.

## المادة الثالثة والعشرون "العقوبات المترتبة عن الإخلال أو التخلّي عن تنفيذ العقد":

طبقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 139/14 المؤرخ في 20 جمادى الثانية 1435 الموافق لـ 20 أبريل 2014 المتعلق بالمؤسسات ومجموعات

المؤسسات و تجمعات المؤسسات التي تعمل في إطار إنجاز الصفقات العمومية لبعض قطاعات النشاطات.

- يجب على جميع المؤسسات التي تعمل في إطار الصفقات العمومية أن يكون لها سجل تجاري.
- دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما تطبق على كل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات العقوبات المنصوص عليها قانوناً إذا ثبت أنها:
  - 01 ارتكبت أفعالاً معيبة عند تنفيذ عقدها.
  - 02 قدمت وثائق مزورة عند التعاقد.
  - 03 خالفت تشريع العمل ولا سيما عدم التصريح بعمالها لدى صناديق الضمان الاجتماعي.

ملحوظة: لا يمكن للمتعامل المتعاقد المتخصص على الاستشارة في أي حال من الأحوال التخلّي عن تنفيذ العقد، سواء قبل أو بعد التنفيذ، وفي حالة التخلّي فإن المتعامل المتعاقد يتعرّض للعقوبات المنصوص عليها قانوناً.



#### المادة الرابعة و العشرون "الحفاظ على اليد العاملة واحترام تشريع العمل":

المتعامل المتعاقد ملزم بالامتثال للتشريع الخاص بالعمل واستعمال اليد العاملة المحلية والتشريع الخاص باحترام العمل.

#### المادة الخامسة و العشرون "لغة العرض":

اللغة الواجب استعمالها في ل الوثائق التي تتصحب دفتر الشروط و العقد الناتجة عن الاستشارة هي اللغة الوطنية الرسمية العربية، و يمكن استعمال اللغة الأجنبية الفرنسية.

#### المادة السادسة و العشرون "شكل و إمضاء العروض":

يودع المتعهد عرضه في نسخة أصلية لا تتضمن أي كتابة أو شطب أو زيادة تحمل التوقيع و الختم و التاريخ إضافة إلى اسم و لقب و صفة الموقع.

#### المادة السابعة و العشرون "تسجيل العروض":

تسجل الأظرف الواردة في سجل الوارد على مستوى كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية.

#### المادة الثامنة و العشرون "العروض المتأخرة":

كل ظرف يقدم بعد انقضاء أجل إيداع العروض المحدد من طرف المصلحة المتعاقدة، أي بعد الساعة: الثانية زوالا (14:00) يرفض تلقائياً.

#### المادة التاسعة و العشرون "أحكام عامة":

كل بند أو مادة مدرجة في دفتر الشروط مخالفة للتشريعات القانونية و التنظيمية تعتبر لاغية و بدون أثر.

التزام المعمون: أنا الممضى أسفه:  
.....ألتزم باحترام كل البنود و  
المواد لدفتر الشروط الحالى

قرئ و قبل من طرف المتعهد

(اسم و صفة الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)

الفصل الثاني



المادة رقم / 01-01 "التعريف بالأطراف المتعاقدة":

طبقاً لأحكام المادة 72 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية يبرم هذا العقد بين:

السيد: مدير جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

المصلحة المتعاقدة من جهة

والسيد:

المتعامل المتعاقد من جهة أخرى

المادة رقم / 02-01 "موضوع العقد": يهدف موضوع العقد إلى العملية:

مشروع: صيانة وتصليح المباني الإدارية والبياداغوجية

المادة رقم / 03-01 "مبلغ العقد":

حدد مبلغ العقد بدون رسوم بالأرقام: .....  
حدد مبلغ العقد بدون رسوم بالأحرف: .....  
حدد مبلغ العقد بكل الرسوم بالأرقام: .....  
حدد مبلغ العقد بكل الرسوم بالأحرف: .....

المادة رقم / 04-01 "مدة الإنجاز":

طبقاً لأحكام المادة 72 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تقدر مدة إنجاز العقد: .....  
تحدد المدة بالأيام بالأرقام: ..... وبالأحرف: .....

ابتداء من تاريخ تبليغ الأمر بالخدمة للمتعامل المتعاقد.

المادة رقم / 05-01 "بنك محل الوفاء":

طبقاً لأحكام المادة 72 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تبرأ الإدارة ذمتها المالية من المبالغ المستحقة عليها تنفيذاً لهذا العقد عن طريق تسديد المستحقات إلى الحساب البنكي رقم: .....  
المفتوح .....  
لدى: .....

وكالة : .....  
باسم السيد: .....



﴿ طبقاً لأحكام المادة 90 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية. ﴾

• إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقدين، توجه له المصلحة المتعاقدة اعتذار للوفاء بالتزاماته التعاقدية في أجل محدد.

• و إذا لم يتدارك المتعامل المتعاقدين تقصيره في الأجل الذي حدد الإعتذار، فإن للمصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ العقد من جانب واحد إذا لم يستجب المتعامل المتعاقدين مجدداً لإعتذار ثان في أجل محدد، و يمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للعقد.

﴿ طبقاً لأحكام المادة 91 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد عندما يكون ذلك مبرراً بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقدين. ﴾

﴿ طبقاً لأحكام المادة 92 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية. زيادة على الفسخ من جانب واحد المذكور في المادتين 90 و 91 من هذا القانون يمكن القيام أيضاً بالفسخ التعاقدية للعقد، عندما يكون ذلك مبرراً بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقدين، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض. ﴾

﴿ طبقاً لأحكام المادة 93 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أكتوبر سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية. ﴾

• لا يمكن الاعتراض على تطبيق البنود التعاقدية المتعلقة بالضمان و/أو المتابعات الرامية إلى إصلاح الضرر الذي لحق المصلحة المتعاقدة بسبب خطأ المتعامل المتعاقدين معها بحجة فسخ العقد. و زيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تترجم عن العقد الجديد.

• وفي حالة فسخ عقد جاري التنفيذ باتفاق مشترك، يوقع الطرفان وثيقة الفسخ التي يجب أن تنص على تطبيق مجموع بنود العقد بصفة عامة.

#### حالات الفسخ:

- في حالة العجز أو الغش أو التخلّي عن ورشة العمل أو التدليس الثابت قانوناً.
- في حالة التسوية القضائية أو إفلاس المتعامل المتعاقدين.
- في حالة القيام بالتعامل الثنائي التنازل أو تحويل العقد بدون ترخيص من صاحب العمل.
- في حالة حل مؤسسة المتعامل المتعاقدين.
- في حالة وفاة المتعامل المتعاقدين، غير أنه يمكن لصاحب العمل قبول عروض الورثة.

- و أخير في جميع الحالات الأخرى عند عدم التزام المتعامل المتعاقدين ببنود العقد أو الأوامر المعطاة له كتابيا.
- فضلا عن ذلك يحتفظ صاحب العمل بالحق في فسخ العقد في حالة تسجيل المتعامل المتعاقدين تأخرا في تنفيذ العقد و يسند التأخر إليه دون غيره.



المادة رقم 07-01 "طريقة الإبرام":

طبقا لأحكام المادتين 36-37 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023

الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يبرم هذا العقد عن طريق إجراء استشارة.

المادة رقم 08-01 "العقوبات المالية":

طبقا لأحكام المادة 84 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة

بالصفقات العمومية، ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقدين في الأجل المقررة أو تنفيذها غير المطابق فرض عقوبات

مالية من قبل المصلحة المتعاقدة، ويقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، و يتم حسابه حسب المعادلة التالية:

P-قيمة الغرامة.

VxJ
P= -----
1000

V- قيمة المشروع محل العقد بالدينار الجزائري.

J - عدد أيام التأخير بعد انتهاء مدة تنفيذ العقد.

- تطبق بدون إنذار مسبق، بمجرد نهاية الأجل التعاقدية.
- نسبة غرامة التأخير لا تتجاوز في جميع الأحوال 10% من مبلغ العقد بما في ذلك الملاحق.
- يعود قرار الإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير، إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة، و يطبق هذا الإعفاء عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد.
- يتربى على الإعفاء من العقوبات المالية بسبب التأخير، تحرير شهادة إدارية من المصلحة المتعاقدة.

المادة رقم 09-01 "حالة القوة القاهرة":

طبقا لأحكام المادة 84 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية. في حالة القوة القاهرة، تعلق الأجل و لا يتربى على التأخير فرض عقوبات مالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطورة في أوامر توقيف و استئناف الخدمة التي تتذرعها المصلحة المتعاقدة نتيجة لذلك.

المادة رقم 10-01 "صلاحيات العقد":

لا يصح العقد إلا بعد الالتزام به لدى مصالح الرقابة المالية و إمضائه من الطرفين المتعاقدين و المصادقة عليه.

**المادة رقم/ 11-01 "الاستلام":**

طبقاً لأحكام المادة 86 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، عند الانتهاء من تنفيذ موضوع العقد، يجب على المتعامل المتعاقدين إعلام المصلحة المتعاقدة كتابياً بتاريخ انتهاء العقد، وعند ذلك يتم الشروع في الاستلام المؤقت و / أو النهائي.

**المادة رقم/ 12-01 "التسوية الودية للنزاعات":**

طبقاً لأحكام المادة 87 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ العقد في إطار أحكام القانون الجزائري، ويجب على المصلحة المتعاقدة أن تبحث عن حل ودي لهذه النزاعات كلما كان من شأن هذا الحل أن يسمح بما يأتي:

- إيجاد التوازن للتکاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.
- التوصل إلى أسرع انجاز لموضوع العقد.
- الحصول على تسوية نهائية أسرع وأقل تكلفة.
- وجوب اللجوء لإجراء التسوية الودية للنزاعات قبل كل مقاضاة أمام محكمة المسيلة.

طبقاً لأحكام المادة 88 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تنشأ لجنة للتسوية الودية للنزاعات الناجمة عن تنفيذ الصفقات العمومية المبرمة مع المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين، على مستوى كل وزارة وولاية.

**المادة رقم/ 13-01 "وثائق تعاقدية مكونة للعقد": الوثائق التعاقدية المكونة للعقد هي:**

- 01- رسالة التعهد.
- 02- التصريح بالاكتتاب.
- 03- تصريح بالترشح.
- 04- تصريح بالنزاهة.
- 05- دفتر التعليمات الخاصة الحالي والمواصفات التقنية المشتركة.
- 06- جدول الأسعار الوحدوية وتفصيل تقديرية وكمي.

**المادة رقم/ 14-01 "الأسعار":**

طبقاً لأحكام المادة 73 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يتم دفع مستحقات العقد وفق صيغة السعر الإجمالي والجزافي.

» طبقاً لأحكام المادة 75 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023

الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة

بالصفقات العمومية، لا يمكن أن تكون محل تجارة أو مراعاة أشخاص:

- الصفقات العمومية محل استشارة التي لا تتجاوز الحد المنصوص عليها في المادة 18 من هذا القانون.
- الصفقات العمومية التي يقل أجلها عن ثلاثة (03) أشهر.
- في الفترة التي تغطيها صلاحية العرض.

المادة رقم/ 15-01 "التبنيات":

في إطار هذا العقد لا يعطى للمتعامل المتعاقدين أي تبني جزافي ولا على التموين.

المادة رقم/ 16-01 "الرهن الحيزي":

طبقاً لأحكام المادة 85 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، هذا العقد قابل للرهن الحيزي، والأطراف المعنية هي:

كمسؤول على تزويد بالمعلومات:

السيد: عميد كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية بجامعة محمد بوضياف - المسيلة

كمحاسب مكلف بالدفع:

السيد: المحاسب الرئيسي للكلية .

المادة رقم/ 17-01 "تمثيل المؤسسة":

لا يمكن تمثيل المؤسسة في التعاملات الإدارية إلا عن طريق مسيرها الفعلي .

المادة رقم/ 18-01 "الطبع والتسجيل":

هذا العقد معفى من إجراءات الطابع والتسجيل.

المادة رقم/ 19-01 "مقر المتعامل المتعاقد":

» يختار المتعامل المتعاقد موطن إقامته بالعنوان التالي:.....

» يقوم المتعامل المتعاقد باختيار إقامته بمقرية من مكان المشروع للاطلاع المستمر عليه من موقع الإقامة وأي تصرف خاطئ من المتعامل بعدم الاستجابة لهذه الالتزامات يؤدي إلى تبليغ المراسلات التي تخص مؤسسته إلى مقر بلدية موقع المشروع وبعد التبليغ صحيحًا.

المادة رقم/ 20-01 "النصوص القانونية و التنظيمية المستعملة في العقد":

تنفيذ الخدمة يكون وفق الأحكام المنصوص عليها في العقد وكل الوثائق المذكورة أسفله:

- القانون رقم 10-03 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- القانون رقم 19-04 المؤرخ في 25/12/2004 المتعلق بتنصيب العمال و مراقبة التشغيل.
- القانون رقم 01-06 المؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق ل 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته.
- الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان 1415 الموافق ل 25 يناير 1995 ، المتعلق بالتأمينات.
- الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بقانون المنافسة المتمم والمعدل بالأمر رقم 12/08 المؤرخ في 25/06/2008.
- المادة 29 من لأمر 01-09 المؤرخ في 22/07/2009 المتعلق بـ قانون المالية التكميلي لسنة 2009.
- المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام.
- المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المؤرخ في 13/07/1998 المعدل و المتمم بالمرسوم الرئاسي 148/09 المؤرخ في 02/05/2009 المتعلق بنفقات التجهيز.
- المرسوم التنفيذي رقم 468-05 المؤرخ في 08 ذي القعدة 1426 الموافق ل 10 ديسمبر 2005 الذي يحدد شروط تحرير الفاتورة و سند التحويل و وصل التسلیم و الفاتورة الإجمالية و كيفيات ذلك.
- القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق ل 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

.....في: ..... حرر بـ.....

"قرئ و قبل" مكتوبة بخط اليد

.....

ختم و توقيع المتعهد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

الأمانة العامة



جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2025/28

## صيانة و تصلاح المباني الإدارية و البيداوغوجية

### العرض المالي

طبقاً لأحكام المواد 17-18-112 من القانون رقم : 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445هـ الموافق  
لـ 05 غشت أوت 2023 ،المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

## رسالة التعهد



### /1 تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعين المصلحة المتعاقدة : كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة  
اسم و لقب و صفة الممضي على العقد : - عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

### /2 تقديم المعهد:

تعين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح): .....  
.....

المعهد بمفرده

.....  
.....  
 تسمية الشركة :

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

بالمشاركة  بالتضامن

.....  
.....  
 تسمية كل شركة

/1 .....

/2 .....

/3 .....

.....  
.....  
 تسمية التجمع:

.....  
.....  
 موضوع رسالة التعهد:

.....  
.....  
 موضوع العقد :

الولاية او الولايات التي يتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد: كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة محمد بوضياف بالمسيلة  
تقدم رسالة التعهد هذه في إطار صفقة عمومية مخصصة:

لا او  نعم

.....  
.....  
 في حالة الإيجاب:

.....  
.....  
 اذكر أرقام الحصص و كذا تسمياها:.....

### /4 التزام المعهد:

الممضي

يلتزم، بناء على عرضه و لحسابه الخاص

.....  
.....  
 تسمية الشركة :

.....  
.....  
 عنوان الشركة:

.....  
.....  
 الشكل القانوني للشركة:

.....  
.....  
 مبلغ رأس المال الشركة :

.....  
.....  
 رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري او سجل الحرف والمهن او غير ذلك ( يوضح ) ( أشطب العبارات غير المفيدة)

لقب و اسم و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام بالشركة عند إبرام العقد :



يلزم الشركة، بناء على عرضها،

تسمية الشركة:.....

عنوان الشركة:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

رأس المال الشركة:.....

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك ( يوضح ) ( أشطب العبارات غير المفيدة).....

لقب و اسم و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد :

كل أعضاء التجمع يتزمون، بناء على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع ( يجب على كل عضو من التجمع أن يملا هذه الفقرة. يجب على كل الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق. مع إعطاء رقم تسليلي لكل عضو):

تسمية الشركة:.....

عنوان الشركة:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

رأس المال الشركة:.....

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك ( يوضح ) ( أشطب العبارات غير المفيدة).....

لقب و اسم و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد :

بعد الاطلاع على وثائق مشروع العقد ، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها ومدى صعوبتها من وجهة نظري وتحت مسؤوليتي:

- اسلم جدولا بالأسعار وبيانا تقديرية مفصلا طبقا للإطارين الواردين في ملف مشروع العقد ، موقعين باسمي.

- اخضع وألتزم إزاء: كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة .

بتتنفيذ الخدمات طبقا لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ:.....

(يدرك مبلغ العقد بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف وبالأرقام وبكل الرسوم و خارج الرسوم).

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند الاقتضاء:

مبلغ الخدمات بدون رسوم	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

- قيد الميزانية :

- تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي رقم:

لدى

العنوان

### 5 إمضاء المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والتضمن قانون العقوبات، المعدل والتمم.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم، لقب و صفة الممضي
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

### 6 قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض

حرر بـ: ..... في: .....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

### ملاحظات هامة:



- ضع العلامة (X) في الخانة المقابلة للإجابة
- يجب ملء كل الخانات المتساوية
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجمع
- في حالة التخصيص، يقلم تصريح لكل جزء
- يقدم تصريح لكل بديل
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسة الفردية

الاستشارة رقم 28/2025 الخاصة بالأشغال

جوب الأسباع الوحدوي  
13/07/2025

الرقم	التعيين	الوحدة	السعر الوحدوي خارج الرسم بالأحرف
01	جلب وتركيب وكسوة الجدران باللواح من الياف الخشب المتوسط الكثافة الصناعي (MDF) من اختيار صاحب المشروع	2م	
02	جلب وتركيب درجات سلم من الرخام مع نزع درجات سلم القديم و التنظيف وكل مستلزمات التركيب	2م	
03	جلب وتركيب رخام لمدخل المدرج مع نزع القديم والتكسير والترميم	2م	
04	جلب وتركيب رخام للمنصة مع نزع القديم والترميم	2م	
05	جلب وتركيب خزف مطلي نوع كومباكتو مع التركيب بالإسمنت اللاصق	2م	
06	دهن الحاطن بالفينيليك بثلاث طبقات مع التفشير والترميم	2م	
07	دهن السقف بالفينيليك	2م	
08	جلب وتركيب باب خشبي مزدوج من الخشب الأحمر ذو نوعية أولى مع الدهن وكل المستلزمات (1,5 x 2,4)	و	
09	جلب وتركيب ستائر نوع كاليفورنيا بأبعاد 2,60 x 2020 م من اختيار صاحب المشروع	و	
10	جلب وتركيب أبواب من الألمنيوم المزدوج مع اطار خشبي ونزع القديم وكل مستلزمات التركيب بأبعاد 2,30 x 1,40 م	و	
11	عملية الهدم و نزع المراحيض القديمة	و	
12	نزع الخزف القديم للجدران و الأرضيات مع الرمي للمفرغ العمومي	2م	

		جلب و تركيب الخزف الأرضي للمراحيض نوعية جيدة من اختيار صاحب المشروع	2م	13
		جلب و تركيب الخزف للجدران للمراحيض نوعية جيدة من اختيار صاحب المشروع	2م	14
	و	جلب و تركيب مرحاض تركي نوعية جيدة من اختيار صاحب المشروع	2م	15
	و	جلب و توكيب قطعة تقنية حرف W مع جميع ضروريات الوضع	2م	16
	و	جلب و تركيب أنبوب بلاستيكي PVC للمراحيض قطر 110 ملم ضغط 04 بار نوعية جيدة	2م	17
	و	جلب و وضع حنفيه للمرحاض قطر 21/15	2م	18
	و	جلب و وضع حنفيه للمغسل قطر 21/15	2م	19
	و	جلب و وضع رشاف ارضي للمغاسل	2م	20
	و	جلب وتركيب طاولة رخام للمغاسل بأبعاد 0,60 x 3,00 م مع الحفر والإنجاز الجيد	2م	21
	2م	الدهن لحانط المراحيض بلاكيه بطبقتين مع التقشير والتنظيم الجيد	2م	22
	2م	الدهن لسقف المراحيض بلاكيه بطبقتين مع التقشير والتنظيم الجيد	2م	23
	2م	الدهن للأبواب الخشبية المراحيض بلاكيه بطبقتين مع التقشير و التنظيم الجيد	2م	24
	و	جلب وتركيب نافذة حديديه للحماية بالأروقة نوع بلازما مكتوب عليها عباره كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية على شكل دائري مع الدهن و كل لوازم التثبيت	2م	25
	و	انجاز مشعبات من الخرسانة المسلحة مع الاغطية بأبعاد 4,00 x 1,00 x 1,00	2م	26

		الدهن للحانط بالفينيليك بطبقتين مع التقشير و التنظيف الحادى والحادي جامعة محمد بوضيف	27
		جلب وتركيب باب مزدوج من الالمنيوم مع اطار خشبي ولون القديم وكل مستلزمات التركيب بأبعاد 13*13*2 م x 2,20 م	28
	و	جلب وتركيب باب حديدي للحماية نوع بلازما مزدوج مع نزع القديم واسترجاعه للمخزن الرئيسي مع الدهن وكل لوازم الثنيت	29
	2م	دهن للجدران الداخلية من نوع SATINEE مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضرة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	30
	2م	دهن للجدران الخارجية بالفينيليك مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضرة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	31

حرر ب..... في: .....

ختم وتوقيع المتعامل المتعاقد

الاستشارة رقم: 2025/28 المختصة بالأشغال  
الكشف الكافي والتوصيات

01- تهيئة وترميم مدرج رقم : 24 و 06 و 07

الرقم	التعيين	الوحدة	الكمية	س.و.خ الرسم (دج)	المبلغ الإجمالي خارج الرسم (دج)
01	جلب وتركيب وكسوة الجدران بألواح من اليف الخشب المتوسط الكثافة و الصناعي (MDF) من اختيار صاحب المشروع	2م	150,00		
02	جلب وتركيب درجات سلم من الرخام مع نزع درجات لسلم القديم و التنظيف وكل مستلزمات التركيب	2م	20,70		
03	جلب وتركيب رخام لمدخل المدرج مع نزع القديم والتكسير والترميم	2م	4,50		
04	جلب وتركيب رخام للمنصة مع نزع القديم و الترميم	2م	9,90		
05	جلب وتركيب خزف مطلي نوع كومباكتو مع التركيب بالإسمنت اللاصق	2م	160,00		
06	دهن الحاطن بالفينيليك بثلاث طبقات مع التقشير والترميم	2م	300,00		
07	دهن السقف بالفينيليك	2م	600,00		
08	جلب وتركيب باب خشبي مزدوج من الخشب الأحمر ذو نوعية أولى مع الدهن وكل المستلزمات (1,5 x 2,4)	و	12,00		
09	جلب وتركيب ستائر نوع كاليفورنيا بأبعاد 2,60 م x 2020 م من اختيار صاحب المشروع	و	12,00		
10	جلب و تركيب أبواب من الألمنيوم المزدوج مع اطار خشبي ونزع القديم وكل مستلزمات التركيب بأبعاد 2,30 م x 1,40 م	و	12,00		

02- ترميم المرابيض للجاج S

11	عملية الهدم و نزع المرابيض القديمة	و	32,00		
12	نزع الخزف القديم للجدران و الأرضيات مع الرمي للمفرغ العمومي	2م	500,00		
13	جلب و تركيب الخزف الأرضي للمرابيض نوعية جيدة من اختيار صاحب المشروع	2م	160,00		
14	جلب و تركيب الخزف للجدران للمرابيض نوعية جيدة من اختيار صاحب المشروع	2م	500,00		
15	جلب و تركيب مرحاض تركي نوعية جيدة من اختيار صاحب المشروع	و	32,00		
16	جلب و توكيب قطعة تقنية حرف W مع جميع ضروريات الوضع	و	32,00		
17	جلب و تركيب أنبوب بلاستيكي PVC للمرابيض قطر 110 ملم ضغط 04 بار نوعية جيدة	و	110,00		
18	جلب ووضع حنفيه للمرحاض قطر 15/21	و	32,00		

المجموع الجزئي

المجموع المنقول				
	32,00	و	جلب ووضع حنفية للمغسل قطر 21/15	19
	32,00	و	جلب ووضع رشاف ارضي للمغاسل	20
	8,00	و	جلب وتركيب طاولة رخام للمغاسل بابعد 3,00 م مع الحفر والإنجاز الجيد	21
	250,00	2م	الدهن لحانط المراحيض بلاكيه بطبقتين مع التقشير محمد بوضي	22
	160,00	2م	الدهن لسقف المراحيض بلاكيه بطبقتين مع التقشير و التنظيف الجيد	23
	180,00	2م	الدهن للأبواب الخشبية المراحيض بلاكيه بطبقتين مع التقشير و التنظيف الجيد	24
	6,00	و	جلب وتركيب نافذة حديدية للحماية بالأروقة نوع بلازما مكتوب عليها عباره كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية على شكل دائري مع الدهن وكل لوازم التثبيت	25
	2,00	و	انجاز مشعبات من الخرسانة المسلحة مع الاغطية بابعاد 4,00 x 1,00 x 1,00	26
<b>03- تهيئة قاعة المطالعة</b>				
	200,00	2م	الدهن لحانط بالفينيليك بطبقتين مع التقشير و التنظيف الجيد	27
	1,00	و	جلب وتركيب باب مزدوج من الالمنيوم مع إطار خشبي ونزع القديم وكل مستلزمات التركيب بابعاد 1,45 م x 2,20 م	28
<b>04- تهيئة إدارة الأقسام</b>				
	1,00	و	جلب وتركيب باب حديدي للحماية نوع بلازما مزدوج مع نزع القديم واسترجاعه للمخزن الرئيسي مع الدهن وكل لوازم التثبيت	29
<b>05- الدهن الداخلي لمبنى إدارة الكلية</b>				
	950,00	2م	دهن للجدران الداخلية من نوع SATINEE مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	30
<b>06- الدهن الخارجي لمبنى إدارة الكلية</b>				
	2000,00	2م	دهن للجدران الخارجية بالفينيليك مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	31
	<b>المجموع خارج الرسم</b>			
	<b>الرسم على القيمة المضافة %19</b>			
	<b>المجموع الكلى بكل بالرسوم</b>			

أغلق هذا الكشف على مبلغ إجمالي بالأحرف بكل الرسوم :

حددت مدة الإنجاز بـ ..... يوم

حرر ب..... في .....

ختم و توقيع المتعامل المتعاقد